الأمم المتحدة

S/2017/197

مجلس الأمن

Distr.: General
7 March 2017
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠١٧ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرّفني أن أحيل إليكم طيه تقرير المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن حالة تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية (انظر المرفق). ويغطي التقرير المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٧ الفترة من ٢٣ كانون الثاني/يناير إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٧.

وقد أُعدّ هذا التقرير وفقاً للأحكام ذات الصلة من القرار EC-M-52/DEC.1 الصادر عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦، وقرار مجلس الأمن ٢٢٩٨ (٢٠١٦) المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، لغرض إحالته إلى مجلس الأمن.

وأرجو ممتناً إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) أنطونيو **غوتيريش**

100317 090317 17-03722 (A)

المرفق

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية]

يشرّفني أن أرسل إليكم تقريري الصادر بالعنوان "حال تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية"، الذي أُعدّ وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية EC-M-52/DEC.1، المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦، وفي القرار ٢٢٩٨ (٢٠١٦) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، لإحالته إلى مجلس الأمن. ويشمل تقريري الفترة الممتدة من ٢٣ كانون الثاني/يناير إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٧، ويفي أيضا بمتطلبات تقديم التقارير المنصوص عليها في قرارَي المجلس التنفيذي EC-M-52/DEC.2 المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦، و EC-M-53/DEC.1 المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٦.

(توقيع) أحمد **أُزومجو**

الضميمة

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية]

تقرير المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

حال تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية

١ - اعتمد المجلس التنفيذي (''المجلس'') خلال اجتماعه الثاني والخمسين قرارا بشأن ''تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية'' (الوثيقة EC-M-52/DEC.1 المؤرخة بـ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦) وطلب من المدير العام أن يساعد ليبيا على إعداد خطة معدَّلة لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢. واعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦ القرار ٢٢٩٨ (٢٠١٦) الذي رحّب بقرار المجلس وأيّده وطلب من المدير العام، من خلال الأمين العام، أن يقدّم تقارير منتظمة إلى مجلس الأمن إلى أن يتمّ التدمير ويُتحقَّق منه.

٢ - واعتمد المجلس في ختام اجتماعه الثاني والخمسين قرارا عنوانه ''المتطلبات المفصّلة لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢'' (الوثيقة EC-M-52/DEC.2 المؤرخة بـ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦). وطلب المجلس من المدير العام في الفقرة ١٧ من منطوق ذلك القرار أن يقدّم إليه تقريرا شهريا عن تنفيذه. ويشمل هذا التقرير الشهري السادس الفترة الممتدة من ٢٣ كانون الثاني/يناير إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٧.

التقدم الذي أحرزته الدولة الطرف التي تستضيف أنشطة التدمير في إزالة الأسلحة الكيميائية الليبية

٣ - أتمّ مرفقُ تدمير عوامل الحرب الكيميائية ونفايات الأسلحة (''مرفق '')، وهو مرفق التدمير المعيَّن في مونستر بألمانيا، تدمير الـ ٢ - كلورو إيثانول في وحدة الإحراق ١ (''مونستر ١'') في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٤ - وقام فريق من الأمانة الفنية (''الأمانة'') بتفتيش مرفق GEKA mbH من ٢٣ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير، وأفادت بأنه قد تمّ، بحلول ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، تدمير ٢٣٨,٦٥٥ طنا من ثلاثي بوتيل الأمين أي ما نسبته ١٠٠ في المائة منه. وأُجري هذا التدمير باستخدام غرفة الإحراق اللاحق في نظام قوس البلازما. ولم تواجَه أي مشكلات في عملية التدمير.

٥ - وأعلمت شركة GEKA mbH الأمانة بأن عملية التدمير بدأت بالاستعانة بالمحراق في مونستر ١ بسبب تأخر الحصول على الموافقات النهائية على نظام التحييد. وكان أول صهريج تم تجهيزه يحتوي على خليط من ثلاثي كلوريد الفوسفور (PCl_3) وأوكسيد كلوريد الفوسفور ($POCl_3$) على نحو ما سبق تحديده عند أخذ العيّنات الأولية. ويطرح هذا الصهريج مخاطر أقل بسبب خليط المادّتين الكيميائيّتين. وسيُغذّى المحراق بالمواد ببطء لكي لا تلحق به أضرار، وسيُزاد نسق التغذية بحسب التفاعل. وتشير العينات التي أُخذت من الصهاريج المتبقية إلى أنها تحتوي على ثلاثي كلوريد الفوسفور (PCl_3). وستواصل شركة GEKA mbH سعيها للحصول على الرخص اللازمة وستنتقل إلى استخدام نظام التحييد عند تسلّم الموافقات.

٦ - وسيسافر فريق من الأمانة إلى ألمانيا لإجراء عملية تفتيش في مرفق GEKA mbH، من ٢٧ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٧، وسيرافقه مراقبان من الهيئة الوطنية الليبية. وسيثابَر على تضمين التقارير الشهرية ما سيُعايَن خلال عملية التفتيش المتصلة بأنشطة التدمير.

الأنشطة التي أجرتها الأمانة في ما يخص ليبيا

٧ - أجرت الأمانة تفتيشا لعمليات التدمير في مرفق GEKA mbH من ٢٣ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وأكد فريق التفتيش التابع للأمانة أن جميع معدّات الرصد المركّبة لأغراض التحقق تعمل على النحو المنشود.

٨ - وستواصل الأمانة التباحث مع شركة GEKA mbH خلال عملية التفتيش المقبلة بشأن الآجال الزمنية لإحراق المواد الكيميائية المتبقية وتحييدها.

٩ - وعلى نحو ما سبق أن أفيد به، أُعلمت الأمانة بحدوث تفاعُلٍ طارد للحرارة في حاوية واحدة خلال عمليات تفريغ المواد الكيميائية وإعادة تعبئتها بمرفق التخزين بالرواغة، تسبّب في تمأثُر المادة الموجودة في الحاوية. وقد أتمّ مختبر المنظمة تحليل العيّنة التي تلقّاها من ليبيا وكانت قد أُخذت من الصهريج المعني. وطُلب من المختبر، إضافةً إلى تحديد تركيبة العيّنة، أن يؤكد ما إذا كان يمكن اعتبار أن محتوى الصهريج قد دُمّر، أم إن المواد الكيميائية المتبقية المعلن عنها لا تزال موجودة بكميات تقتضي مزيدا من المعالجة الكيميائية للنفايات، وأن يحدِّد أيضا ما إذا كان محتوى الصهريج يمثل خطرا من حيث انتشار الأسلحة الكيميائية.

١٠ - وأظهرت نتائج تحليل العيّنة بالفصل الكروماتوغرافي الغازي المقترن بالقياس الطيفي الكتلي وجودَ كلا ثلاثي كلوريد الفوسفور (PCl_3) وأوكسيد كلوريد الفوسفور ($POCl_3$) بتركيزٍ يناهز ٥ في المائة وزنًا. ويشير ما عُوين خلال تحليل العيّنة إلى طريقة التدمير التي يمكن أن تُستخدم. فالكتلة الشديدة اللزوجة التي عُثر عليها في الصهريج قابلة للذوبان في الماء، وستحوِّل عمليةُ التمييه المادتين الكيميائيتين اللتين يتعين تدميرهما (ثلاثي كلوريد الفوسفور

وأوكسيد كلوريد الفوسفور) إلى مادتين غير ضارّتين ليستا في عداد المواد المدرجة في جداول الاتفاقية.

١١ - ونظرا لمقدار المواد الكيميائية من الفئة ٢ المتبقية في الحاوية (زهاء ٥ في المائة) ولُزوجة هذه البقايا والقدرة المحدودة على استعادة أي موادّ منها قابلةٍ للاستخدام، فإن بوسع الأمانة أن تؤكد أن هذه المواد لم تعد تمثل خطرا من حيث انتشار الأسلحة الكيميائية.

١٢ - وستستعين الأمانة، بمساعدة من كندا، بخدمات شركة متخصّصة لمساعدة ليبيا على وضع برنامجٍ وميزانيةٍ لمواصلة تدمير الصهريج المتبقي وتنظيف حظيرة الصهاريج في الرواغة، بما في ذلك الصهاريج التي أُفرغت من محتوياتها.

التكاليف الإجمالية وحال الصندوق الاستئماني

١٣ - أصدرت الأمانة في ١ آب/أغسطس ٢٠١٦ مذكرة تدعو إلى تقديم تبرّعات للصندوق الاستئماني الجديد لدعم ليبيا (الوثيقة S/1400/2016 المؤرخة بـ ١ آب/أغسطس ٢٠١٦). وتلقى الصندوق الاستئماني، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ما يزيد عن ١,٢ مليون أورو، يمثل مساهمات من فنلندا وقبرص وكندا ونيوزيلاندا والولايات المتحدة الأمريكية. وأُنفق من الصندوق الاستئماني حتى ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٧ ما يزيد عن ٧٩٢ ٤١٤ أورو لسدّ تكاليف الأنشطة المتصلة بتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢. ويُرتقب أن ترد من شركة GEKA mbH فواتير شراء الكاميرات والشاشات المتصلة بالتحقق وتركيبها.

١٤ - وتثابر الأمانة على العمل مع كندا على شراء خدمات شركة متخصّصة لكي تعمل مع ليبيا على إعداد ميزانية للعمل المتصل بالتخلص من محتويات الصهريج المتبقي وتنظيف الصهاريج المفرغة في الرواغة. وأبدى الاتحاد الأوروبي رغبته في المساهمة في هذا الجهد. ويودّ المدير العام أن يعرب مرة أخرى عن تقديره للدول الأطراف التي قدّمت بالفعل تبرعات للصندوق الاستئماني أو التزمت بتقديمها.